

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٩٤٦ لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٢١

باعتراض تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢ ب) بمساحة ٤١ فدان

بمنطقة امتداد التمر حنة بمدينة القاهرة الجديدة

والمخصصة للشركة العربية للتنمية العقارية (أركو)

لإقامة مشروع عمرانى متكملاً

**وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء :

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

وعلى أمر الإسناد رقم (٢٢٦) بتاريخ ٢٠١٥/٤/٢٧ للشركة العربية للتنمية العقارية

(أركو) بإسناد بيع قطعة الأرض رقم (٢ ب) بامتداد التمر حنة بمدينة القاهرة الجديدة

بمساحة ٤١ فدان لإقامة نشاط عمرانى متكملاً :

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١٥/٧/٨ لقطعة الأرض رقم (٢ ب)

بامتداد التمر حنة بمدينة القاهرة الجديدة لصالح الشركة العربية للتنمية العقارية (أركو)

بمساحة ٧,٧ م٢ :

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٥/٩/٢٨ بين الهيئة والشركة العربية للتنمية العقارية (آركو) على بيع قطعة الأرض رقم (٢ ب) بمنطقة امتداد التمر حنة بمدينة القاهرة الجديدة بمساحة ٧٠٠٤٤٥٥٨ م<sup>٢</sup> :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٣٧٧٣٩) بتاريخ ٢٠١٥/١١/٨ لجهاز مدينة القاهرة الجديدة بشأن الطلب المقدم من الشركة المذكورة لاعتماد المخطط العام المقدم منها لاستصدار القرار الوزارى للمشروع والمتى بموافاتها موقف كامل لقطعة الأرض ؛ وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٤٣٨٩٩) بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٢٨ للشركة لموافاتها بما يفيد سداد قيمة المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى للمشروع ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٠٨٢٤) بتاريخ ٢٠١٦/٣/١٤ للشركة متضمناً الإشارة إلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (١٩١٥) بتاريخ ٢٠١٦/٣/٢ الذي تضمن أن الشركة مستحق عليها قسطين من ثمن الأرض ، والمتى بأنه تم إرجاء المراجعة الفنية لحين تسوية الموقف المالى لقطعة الأرض ؛

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلسته رقم (٣٣) بتاريخ ٢٠١٦/٥/٩ بالموافقة على طلب الشركة بتقسيط القسطين المستحقين الثاني والثالث طبقاً لمنطق القراء ؛ وعلى ما يفيد سداد قيمة المصارييف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢ نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى للمشروع ؛

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٨٤) بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٢٠ بالموافقة على اعتماد توصية اللجنة العقارية الفرعية بجلستها المنعقدة رقم (٦٦) بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢ بإلغاء تخصيص قطعة الأرض لعدم سداد أكثر من قسطين متتالين ؛ وعلى قرار لجنة بحث التظلمات بجلستها رقم (٥١) بتاريخ ٢٠١٧/٩/٢٤ بالموافقة على منح الشركة شهرين لسداد كافة المستحقات المالية محملة بالأعباء من تاريخ الاستحقاق وحتى تاريخ السداد ؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٣٨٨١) بتاريخ ٢٠١٨/٥/١٤ لقطاع الشئون العقارية والتجارية لإلقاءه عن التاريخ المقرر لنها المشروع حيث إنه سبق إرجاء اعتماد القرار الوزارى لعدم قيام الشركة بسداد المستحقات المالية :

وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٢٩٤٥) بتاريخ ٢٠١٨/٥/١٠ مرفقاً به اللوحات من المشروع بعد توقيع السادة المختصين بجهاز المدينة عليها ومرفقاً به أيضاً الموقف المالى والعقارات للمشروع :

وعلى قرار لجنة بحث التظلمات بجلستها رقم (٢٤) بتاريخ ٢٠١٨/٥/٢٠ بسحب قرار الإلغاء وعلى جهاز المدينة الالتزام بتطبيق البنود الواردة بكراسة شروط المزايدة : وعلى قرار لجنة بحث التظلمات بالجلسة رقم (٤٢) بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٦ متضمناً الموافقة على رأى جهاز المدينة بأن تكون المدة المحددة للتنفيذ على قطعة الأرض هي أربع سنوات من تاريخ صدور أول قرار وزارى باعتماد التخطيط والتقسيم طبقاً لكراسة الشروط على أن يخصم من المدة المحددة لتنفيذ المشروع المدة التى تقاعست فيها الشركة عن سداد المستحقات المالية لقطعة الأرض مما أدى إلى تأخير صدور القرار الوزارى لتكون المدة المحددة للتنفيذ هي سنتان من تاريخ صدور أول قرار وزارى :

وعلى البرنامج الزمنى المعتمد للمشروع بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٢ :

وعلى جدول عدم المانعة الموقع من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من الشركة العربية للتنمية العقارية (آركو) باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢ ب) بمساحة ٤١,٣٤ فدان بمنطقة امتداد التمرين بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكامل وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٦ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض :

**قرر:**

**مادة ١** - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢ ب) بمساحة ٤١، ٣٤ فدان، بمنطقة امتداد التمر حنة بمدينة القاهرة الجديدة المخصصة للشركة العربية للتنمية العقارية (أركو) لإقامة مشروع عمرانى متكملاً ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار . والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠١٥/٩/٢٨ ، والتي تعتبر جمیعها مکملة لهذا القرار .

**مادة ٢** - تلتزم الشركة بعدم البدء في تسويق العقارات إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٣** - تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

**مادة ٤** - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى ، وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٥** - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ ، على أن تلتزم الشركة بتنفيذ كامل مبانى المشروع خلال سنتين من تاريخ صدور هذا القرار ، وذلك وفق البرنامج الزمني المعتمد ، وفي حالة الإخلال بهذا الالتزام تتخذ الإجراءات القانونية .

**مادة ٦** - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص الازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادّة ٧ -** تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بالمادة (١) من هذا القرار ، وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بال المادة (٦) من هذا القرار ووفقاً للشروط المرفقة .

**مادّة ٨ -** تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة المستدامة على النحو المعول به بالهيئة .

**مادّة ٩ -** تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار وفقاً للكود المصري للجراجات .

**مادّة ١٠ -** ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية  
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة  
أ. د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي

## الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢ ب)

بمنطقة امتداد التمر حنة بمساحة ٤١,٣٤ فدان

والمخصصة للشركة العربية للتنمية العقارية (Arco) بمدينة القاهرة الجديدة

لإقامة مشروع عمرانى متكمال

### مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٤١,٣٤ فدان ،

أى ما يعادل ٧,٤٤٥٥٨ م٢ .

### مكونات المشروع :

١ - تبلغ إجمالي مساحة المنطقة المخصصة للإسكان ١٧,١ فدان ، بما يعادل ١,٢٧١٨٣٠ م٢ ،

وتمثل نسبة (٤٩,٦٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وتشمل على :

١ - تبلغ مساحة الأراضي السكنية (فيلات) ٨,٥ فدان ، بما يعادل ٧٧,٢٤٣٦١ م٢ ،

وتمثل نسبة (١٦,٨٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - تبلغ مساحة الأراضي السكنية (العقارات) ٣٠,١١ فدان ، بما يعادل ٣٣,٤٧٤٦٨ م٢ ،

وتمثل نسبة (٣٢,٨٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - تبلغ مساحة الخدمات ٢,٨٤ فدان ، أى ما يعادل ١١٩١٣,١٦ م٢ ،

وتمثل نسبة (٨,٢٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للطرق الخارجية ١١,٥ فدان ، بما يعادل ١,٢١٤٦١ م٢ ،

وتمثل نسبة (١٤,٨٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - تبلغ مساحة الطرق الداخلية وانتظار السيارات ٢,٨٧ فدان ،

بما يعادل ٨,١٢٠,٧٤ م٢ ، وتمثل نسبة (٨,٣٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٦ - تبلغ مساحة المسطحات الخضراء ومرات المشاة ٦,٤٩ فدان ، بما يعادل ٦٣,٢٧٢٧٩ م٢ ،

وتمثل نسبة (١٨,٨٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

## أولاً - أراضي الإسكان :

تبلغ إجمالي مساحة المنطقة المخصصة للإسكان ١٧,١ فدان ، بما يعادل ١,٧١٨٣٠ م٢ ، وتمثل نسبة (٤٩,٦٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

### الاشتراطات البنائية العامة للمشروع :

المساحة المخصصة للإسكان لا تزيد عن (٥٪) من مساحة المشروع .

الكثافة السكانية للمشروع لا تزيد عن ٦ فرداً / فدان .

غرف مرافق الخدمات بالسطح بالمناطق السكنية لا تزيد عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي و تستغل كخدمات للمبني طبقاً للمادة (١٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وبالنسبة لمناطق الخدمات فلا تزيد عن (١٠٪) من مسطح الدور الأرضي طبقاً للقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ أراضي الخدمات بالمشروع تمثل نسبة (من «٨٪» إلى «١٢٪») من إجمالي مساحة المشروع .

تلتزم الشركة بأن تكون مداخل و مخارج البدرومات طبقاً للكود المصري للجراجات والقواعد المعمول بها بالهيئة .

تلتزم الشركة بتوفير مكان انتظار سيارة لكل وحدة سكنية بالمنطقة السكنية ، وبمعدل مكان انتظار سيارة لـ ٢٥ م٢ مبانٍ مغلقة لمباني الخدمات ، وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .

يتم ترك ردود لا يقل عن ٦ أمتار من حدود الأرض الداخلية وحدود المبنى .

عدد الوحدات بالمشروع = (٣٩٠ بمنطقة العمارات + ٨٥ بمنطقة الفيلات) = ٤٧٥ وحدة سكنية .

الكثافة السكانية الفعلية = ٥٩,٣٦ شخص / فدان .

## (أ) منطقة الفيلات :

تبلغ مساحة الأراضي السكنية (فيلات) ٥,٨ فدان ، بما يعادل ٢٤٣٦١,٧٧ م٢ ، وتمثل نسبة (١٦,٨٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقاً للجدول التالي :

| الرقم    | الارتفاع     | رقم القطعة | عدد الوحدات بالقطعة | مساحة قطعة الأرض |
|----------|--------------|------------|---------------------|------------------|
| ١        |              | TH 1       | ٦                   | ١٦٥٥,٧           |
| ٢        |              | TH 2       | ٤                   | ١٣٦٦             |
| ٣        |              | TH 3       | ٤                   | ١٣٨٠,١٧          |
| ٤        |              | TH 4       | ٦                   | ١٦٥٨,٤١          |
| ٥        |              | TH 5       | ٥                   | ١٣٨٨,٧٨          |
| ٦        |              | TH 6       | ٥                   | ١٤٠٦,٨           |
| ٧        |              | TH 7       | ٦                   | ١٨٨٩,٩٣          |
| ٨        | أرضي + دور + | TH 8       | ٦                   | ١٦٦٥,٣           |
| ٩        | غرف سطح      | TH 9       | ٥                   | ١٤١٣,١٩          |
| ١٠       |              | TH 10      | ٦                   | ١٦٥٥,١٤          |
| ١١       |              | TH 11      | ٦                   | ١٦٧٠,٠٣          |
| ١٢       |              | TH 12      | ٦                   | ١٦٥٨,٣٧          |
| ١٣       |              | TH 13      | ٦                   | ١٦٦٧,٤٩          |
| ١٤       |              | TH 14      | ٤                   | ١١٤٧,٠٣          |
| ١٥       |              | TH 15      | ٤                   | ١١١٠,٩٣          |
| ١٦       |              | TH 16      | ٦                   | ١٦٧٩,١٣          |
| الإجمالي |              |            |                     | ٢٤٣٦١,٧٧         |
| ٨٥       |              |            |                     |                  |

## (أ) الشروط البنائية للفيلات :

- ١ - لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضي عن (٤٠٪) من مساحة قطعة الأرض .
- ٢ - أقصى ارتفاع للفيلات بدوروم (جراج) + أرضي + دور + غرف مراافق الخدمات بدور السطح بمساحة لا تتعدي (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي .
- ٣ - الردود : ٤م أمامي ، ٣م جانبي ، ٦م خلفي .

## (ب) منطقة العمارات :

تبلغ مساحة الأراضي السكنية (العمارات) ١١,٣٠ فدان ، بما يعادل ٤٧٤٦٨,٣٣ م٢ ، وتمثل نسبة (٣٢,٨٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقاً لجدول النماذج المعمارية التالي :

| الرمز | النكرار  | عدد الوحدات بالنسوج | إجمالي عدد الوحدات | المساحة المبنية بالدور الأرضي (F. P) | إجمالي المساحة المبنية بالدور الأرضي (F. P) | الارتفاع | ملاحظات                                 |
|-------|----------|---------------------|--------------------|--------------------------------------|---|----------|---|
| ٤     | A        | ٢٠                  | ٨٠                 | ٩٣٦                                  | ٣٧٤٤  |          | (٥) وحدات بالدور                        |
| ٣     | A        | ١٠                  | ٣٠                 | ٩٣٦                                  | ٢٨٠٨  |          | (٥) وحدات بالأرضي والأول متصلين رأسياً  |
| ٨     | B        | ١٦                  | ١٢٨                | ٦٧٥,٢٥                               | ٥٤٠٢  |          | (٤) وحدات بكل دور + دور أرضي + ٣ أدوار  |
| ٧     | B        | ٨                   | ٥٦                 | ٦٧٥,٢٥                               | ٤٧٢٦,٧٥                                     |          | (٤) وحدات بالأرضي والأول متصلين رأسياً  |
| ٣     | C        | ٢٤                  | ٧٢                 | ٩٣٦                                  | ٢٨٠٨  |          | (٤) وحدات بالشانى والثالث متصلين رأسياً |
| ٢     | C        | ١٢                  | ٢٤                 | ٩٣٦                                  | ١٨٧٢  |          | (٦) وحدات بالأرضي والأول متصلين رأسياً  |
| ٢٧    | الإجمالي | ٢٧                  | ٣٩٠                |                                      | ٢١٣٦٠,٧٥                                    |          | (٦) وحدات بالشانى والثالث متصلين رأسياً |

## الاشتراطات البنائية للعمارات :

- ١ - لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضي عن (٤٥٪) (F. P) من المساحة المخصصة للإسكان .
- ٢ - أقصى ارتفاع للعمارات بدور (جراج) + أرضي + ٣ أدوار + (٢٥٪) غرف مراقب الخدمات بدور السطح .
- ٣ - المسافة بين العمارت لا تقل عن ٨ أمتار .

**ثانياً - أراضي الخدمات على مستوى المشروع :**  
 تبلغ مساحة الخدمات ٢,٨٤ فدان ، أي ما يعادل ١٩١٣,٦٢م<sup>٢</sup> ،  
 وتمثل نسبة (٤٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

| النقطة   | النشاط           | المساحة<br>بالقдан | المساحة  | الاشتراطات البنائية          |              |                            | ملاحظات |
|----------|------------------|--------------------|----------|------------------------------|--------------|----------------------------|---------|
|          |                  |                    |          | النسبة<br>البنائية<br>(F. P) | ارتفاع       | الردود                     |         |
| (١)      | تجاري            | ٠,٤٤               | ١٨٥٨,٠٤  | % ٤٠                         | أرضي + دورين | ٦م<br>من<br>جميع<br>الجهات |         |
|          |                  | ٠,٤٢               | ١٨٠٥,٦   | % ٤٠                         | أرضي + دور   |                            |         |
|          | النادى الاجتماعى | ٠,١٦               | ٦٨٥,٥    |                              |              |                            |         |
|          |                  | ٠,١١               | ٤٤٨,٠٤٣  | % ١٠                         | أرضي + دور   |                            |         |
|          |                  | ٠,٨٤               | ٢٩٠٧,٣   |                              |              |                            |         |
|          |                  | ٠,٩٩               | ٤١٧٢,٧   |                              |              |                            |         |
| (٤)      | البوابات F. P.   | ٠,٠٠٨٦             | ٣٦       |                              |              |                            |         |
|          |                  | ٢,٨٤               | ١١٩١٢,١٣ |                              |              |                            |         |
| الإجمالي |                  |                    |          |                              |              |                            |         |

### **الاشتراطات البنائية للأراضي المخصصة للخدمات :**

- ١ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود ... الخ) لكل نشاط على حدة طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة بمناطق المخططات التفصيلية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩
- ٢ - يتم الالتزام بالارتفاعات من جميع الجوانب (أمامى - جانبى - خلفى) بما لا يقل عن ٦ أمتار وكذا بين المبنى وبعضاها وبين أراضي الإسكان ومناطق الخدمات .
- ٣ - يتم توفير موقف انتظار سيارة لكل ٢٥م<sup>٢</sup> مبانٍ مغلقة بالخدمات وبالنسبة للخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات وفقاً للمعدلات التخطيطية المعول بها وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ٤ - تلتزم الشركة بأن تكون مناطق الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجى وفي حالة التخديم من الطريق الخارجى أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم إعادة تسعير مناطق الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعدأخذ الموافقات اللازمـة .

بالتفوض عن الشركة العربية للتنمية العقارية

**(إمضـاء)**

## الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للفيلات السكنية بالمشروع (أرضي + دور واحد فقط) ارتفاع العمارات بالمشروع (دور أرضي + ٣ أدوار) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المحددة من قبل وزارة الدفاع ، ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم وطبقاً للكثافة السكانية الإجمالية للمشروع .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط على حدة طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة لمناطق المخططات التفصيلية .
- ٣ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له (مشروع عمراني متكملاً) ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٤ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥ - مراقب الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بُنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصحح بها على ألا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي للفيلات السكنية ، و(١٠٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني الخدمية ، ووفقاً لاشتراطات الهيئة والمادة (٤٠١) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
- ٦ - تتولى الشركة العربية للتنمية العقارية (ARCO) على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المراقب الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورئيسي وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني بقطعة الأرض عاليه ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنيات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المراقب الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .
- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩ - تلتزم الشركة بالسماح لهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٦، ٧، ٨) .
- ١٢ - يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات بمعدل سيارة / وحدة سكنية بمنطقة الإسكان وبمعدل سيارة لكل ٢٥٢م<sup>٢</sup> بمناطق الخدمات ، وبالنسبة للخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات وفقاً للمعدلات المعمول بها وفي جميع الأنشطة بما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١٣ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما والقرار الوزارى الصادر برقم ٤٣٢ لسنة ٢٠٠٩


( طرف ثانٍ )

( طرف أول )

بالتفوض عن الشركة العربية للتنمية العقارية

( إمضاء )


( إمضاء )



وَالْمُؤْمِنُونَ إِذَا قَاتَلُوكُمْ إِذَا هُمْ مُّهَاجِرُونَ



1000 2000 3000 4000 5000 6000 7000 8000



الله رب العالمين

٦- ملحوظة: إن المقصود بالاستدلال بالتشريع هو إثبات مصداقية الشهادة بالرجوع إلى تشريع ملحوظ، وإن المقصود بالاستدلال بالكتاب هو إثبات مصداقية الشهادة بالرجوع إلى نص ملحوظ في الكتاب المقدس.

